

Distr.: Limited  
14 March 2025  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والسبعون

البند 13 من جدول الأعمال

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات  
الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في  
الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، ألمانيا، أنغولا، أوزبكستان، بروندي، تركمانستان، جامايكا،  
جمهورية أفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، رواندا، زامبيا، السنغال، سيراليون،  
الصين، طاجيكستان، غابون، غيانا، غينيا الاستوائية، قطر، قيرغيزستان، كابو فيردى، كازاخستان،  
الكونغو، كينيا، مصر، المغرب: مشروع قرار\*

عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج وفقاً للإدارة المستدامة للغابات (2027-2036)

إن الجمعية العامة،

إنه تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015 المعنون "تحويل عالمنا: خطة  
التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة  
المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الإنسان وتقضي إلى التحول، وإن تؤكد من جديد التزامها  
بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل بحلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر  
بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق  
التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي -  
على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستفادة من الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية  
والسعي إلى استكمال ما لم ينفذ من تلك الأهداف،

وإنه تشير إلى قرارها 284/73 المؤرخ 1 آذار/مارس 2019، المعنون "عقد الأمم المتحدة لإصلاح  
النظم الإيكولوجية (2021-2030)"، الذي اتخذ بهدف دعم وتوسيع نطاق الجهود المبذولة لمنع تدهور  
النظم الإيكولوجية في جميع أنحاء العالم ووقفه وعكس مساره والتوعية بأهمية الإصلاح الناجح للنظم  
الإيكولوجية،

\* ستدرج في المحضر الرسمي للجلسة أي تغييرات تطرأ على قائمة مقدمي مشروع القرار.



الرجاء إعادة استعمال الورق

190325 180325 25-04309 (A)



**وإذ تشير أيضا** إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي 67/1980 المؤرخ 25 تموز/يوليه 1980 المتعلق بالسنوات الدولية واحتفالات الذكرى السنوية و 84/1989 المؤرخ 24 أيار/مايو 1989 المتعلق بالمبادئ التوجيهية للعقود الدولية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وإلى قراري الجمعية العامة 199/53 المؤرخ 15 كانون الأول/ديسمبر 1998 و 185/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 المتعلقين بإعلان السنوات الدولية،

**وإذ تشير كذلك** إلى قرارها 320/78 المؤرخ 13 آب/أغسطس 2024 بشأن تعزيز الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك التحريج وإعادة التحريج، في الأراضي المتدهورة، بما في ذلك الأراضي الجافة، كحل فعال لمواجهة التحديات البيئية،

**وإذ تشير** إلى إعلان الجزء الرفيع المستوى من الدورة التاسعة عشرة لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات<sup>(1)</sup>،

**وإذ تؤكد من جديد** خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030<sup>(2)</sup> بوصفها إطارا عالميا للعمل على جميع المستويات من أجل حماية جميع أنواع الغابات والأشجار الموجودة خارج الغابات وإدارتها إدارة مستدامة، ووقف إزالة الغابات وتدهورها، والمساهمة في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وغيرها من الصكوك والعمليات والالتزامات والأهداف الدولية المتعلقة بالغابات،

**وإذ تحيط علما** بالمبادرات الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك إطلاق عقد أفريقي وعالمي للتحريج وإعادة التحريج،

**وإذ تدرك** الفوائد والمساهمات المتعددة للغابات والإدارة المستدامة للغابات في التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة، فضلا عن الفوائد العديدة التي توفرها جميع أنواع الغابات والأشجار الموجودة خارج الغابات، ومنتجاتها الخشبية وغير الخشبية، ووظائفها وخدماتها للبيئة والصحة والرفاه، وللتنمية الاجتماعية - الاقتصادية، والقضاء على الفقر، والعمالة، مثل الأمن الغذائي، والمياه النظيفة، وتوفير الخشب والوقود والألياف، والتخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، وحفظ التنوع البيولوجي واستعادته، ومنع تدهور الأراضي والفيضانات، والتخفيف من آثار العواصف الرملية والترابية، من بين أمور أخرى،

**وإذ تشير** إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ<sup>(3)</sup> واتفاق باريس<sup>(4)</sup>، واتفاقية التنوع البيولوجي<sup>(5)</sup>، وإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي المعتمد في الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية<sup>(6)</sup>، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف

(1) مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي 328/2024.

(2) انظر القرار 285/71.

(3) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(4) اعتمد في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ في الوثيقة FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21.

(5) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1760, No. 30619.

(6) برنامج الأمم المتحدة للبيئة، الوثيقة CBD/COP/15/17، المقرر 4/15، المرفق.

الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا<sup>(7)</sup>، بما في ذلك برنامج تحديد غايات تحييد أثر تدهور الأراضي، فضلا عن نتائج المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة،

**وإن تعرب عن بالغ القلق** إزاء استمرار الاتجاه العالمي نحو إزالة الغابات وإزاء الآثار الضارة لتغير المناخ والتصحر وتدهور الأراضي وفقدان التنوع البيولوجي والتلوث والنفايات التي يزيد كل منها الآخر تفاقما، مع الاعتراف في الوقت نفسه بالجهود التي تبذلها البلدان للتصدي لإزالة الغابات،

**وإن تشير** إلى الأهداف العالمية الستة المتعلقة بالغابات والغايات المرتبطة بها الواردة في خطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030، بما فيها الغاية 1-3 من الهدف 1 التي تدعو إلى التشجيع على تنفيذ الإدارة المستدامة لجميع أنواع الغابات، ووقف إزالة الغابات، وإصلاح الغابات المتدهورة، وزيادة التحريج وإعادة التحريج بصورة كبيرة على الصعيد العالمي، وإذ تشدد على الحاجة إلى تعزيز التعاون على جميع المستويات، بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة تحقيقاً لهذه الغاية،

**وإن تؤكد** أن الإدارة المستدامة للغابات، بما في ذلك التحريج وإعادة التحريج من خلال غرس الأشجار وزرعها وتجديدها في الأراضي المتدهورة، بما في ذلك الأراضي الجافة، يمكن أن تجلب فوائد اقتصادية واجتماعية وبيئية من خلال أمور منها زيادة التنوع البيولوجي، وتوفير الموئل لمختلف الأنواع النباتية والحيوانية، والحماية من الأخطار والكوارث الطبيعية، والمساهمة بشكل كبير في التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، لا سيما من خلال امتصاص ثاني أكسيد الكربون من الغلاف الجوي وتخزينه، فضلا عن توفير فرص الحراثة الزراعية والسياحة البيئية،

**وإن تلاحظ** المبادرات العديدة المتعلقة بالتحريج وإعادة التحريج الجارية في جميع أنحاء العالم، وإذ تشدد على ضرورة ضمان أن تتم أنشطة التحريج وإعادة التحريج وفقا للإدارة المستدامة للغابات، وأن تستند إلى أفضل الأسس العلمية المتاحة، وألا تؤدي إلى تدهور النظم الإيكولوجية الطبيعية غير الحرجية،

1 - **تقرر** إعلان الفترة 2027-2036 عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج وفقا للإدارة المستدامة للغابات، في حدود الهياكل القائمة والموارد المتاحة، بهدف زيادة الوعي العالمي، وتعزيز الإرادة السياسية، وتعبئة العمل على جميع المستويات، وتعزيز التعاون الدولي وبناء القدرات لوقف فقدان الغطاء الحرجي في جميع أنحاء العالم واستعادة المفقود منه ودعم الجهود المبذولة في مجال التحريج وإعادة التحريج وفقا للإدارة المستدامة للغابات، في اتساق مع الأطر العالمية ذات الصلة؛

2 - **تشدد** على الحاجة إلى الاتساق والتنسيق الكاملين بين تنفيذ العقد والأطر العالمية القائمة، بما في ذلك عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية (2021-2030) وخطة الأمم المتحدة الاستراتيجية للغابات للفترة 2017-2030 والأهداف العالمية المتعلقة بالغابات الواردة فيها، والوثائق الختامية الرئيسية للأمم المتحدة والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، وضمان أن تكون الجهود متآزرة وتساهم في استدامة الغابات في العالم على المدى الطويل؛

3 - **تدعو** برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى تيسير الاحتفال بالعقد؛

- 4 - **تدعو** منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى أن ينظر في مداولاته، حسب الاقتضاء، وفي حدود ولاياته وموارده الحالية، في دور وإسهامات عقد الأمم المتحدة للتحريج وإعادة التحريج وفقاً للإدارة المستدامة للغابات (2027-2036)؛
- 5 - **تؤكد** أن تكاليف جميع الأنشطة التي قد تنشأ عن تنفيذ هذا القرار ينبغي أن تُغطى من التبرعات، بما في ذلك تبرعات القطاع الخاص؛
- 6 - **تدعو** الحكومات وغيرها من الجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية، إلى تقديم دعم فعال لتنفيذ العقد، بوسائل منها تقديم التبرعات، حسب الاقتضاء، وإلى تبادل أفضل الممارسات والمعارف في هذا الصدد.